

وإذا اراد جنب الأكل والشرب ينبغي
 أن يغسل يده وفاه ثم يأكل ويشرب لأنه سبب
 للفقر **ويكفر** كتابة القرآن على المصلي ويكفر
 حول المرح لمن في الضويف خاتم فيه شيء من القرآن
 لما فيه من ترك التعظيم **وكان** لا يجوز لهم دخول
 المسجد سوى أن كان دخلوا الجلود والعبور
وقال الشافعي رحمه الله يجوز للعبور وإن احتمل
 في المسجد يتيمم للمخروج إذا لم يخف فإن خاف
 يجلس مع التيمم ولا يصلي ولا يقرب **فضله**
 في التيمم والتيمم ركن وشروط لا بد من معرفتها
أما ركنه فضر بئان ضربة للوجه وضربة
 للذراعين يعني اليدين إلى المرفقين وصورتها أن
 يضرب يديه على الأرض أو على جنس الأرض ضربة
 ثم ينفضهما فيمسح بهما وجهه ثم يضرب
 ضربة أخرى فينفضهما ويمسح اليمنى بالسرى

والسرى

والسرى باليمنى من رؤس الأصابع إلى
 المرفقين واستيعاب العضوين واجب عند
 الكرخي رحمه الله في ظاهر الرواية عن أصحابنا
 رحمه الله حتى لو ترك شيئاً قليلاً من مواضع
 التيمم لا يجوز **وروي** الحسن عن أصحابنا
 رحمه الله أيضاً الاستيعاب ليس بواجب حتى إذا
 ترك أقل من الربع ججز به وعلى هذه الرواية
 نزع الخاتم والسوار وتخليل الأصابع **واجب**
وعلي رواية الكرخي يجب وينبغي أن يتخطأ
وروي عن محمد رحمه الله أنه لو ترك ظهر كفيه
 لا يجوز ومفطوح اليدين من المرفقين يمسح
 موضع القطع **وأما** شرطه فالنية ولا يجوز
 بدقنها وكذا طالب الماء إذا غلب على ظنه أن
 هناك ماء أو كافي العميات أو خبر به وجب
 الطلب بالإجماع وإنما الخلاف فيما إذا لم يغلب

Copyright © King Saud University